الخلاف حول جنسية الطائرة: الطائرة بين رافض لمنحها اختلف الفقه حول مبدا اضفاء الجنسية علي الراي المعارض لفكرة جنسية الطائرات. في رفضهم اضفاء جنسية دولة ما علي الطائرة الي ان فكرة الجنسية قاصرة علي الجنسية تعبر عن رابطة انتماء وولاء لدولة معينة احساس والطا بانتماء او ولاء الي دولة معينة . وبالاضافة الي ذلك فان قياس الطائرة علي السفينة كما يذهب مؤيد فكرة جنسية الطائرة قياس في غير محله فالسفينه تطول بها الرحلة ية والتي لاسيادة فيها لاحد حتي تستقر في ميناء معين لذا وتجوب اثناءها البحار العالم وجب منحها جنسية دولة معينة حتي يكون هناك قانون يحكمها ويحكم التصرفات التي ترد عليها او الوقائع التي تحدث علي ظهرها اما الطائرة فعادة ما تحلق في الفضاء لاختصاص سرعان ما تدخل في الجوي لاحدي الدول واذا تواجدت فوق البحار العالية ف قها وعلي الرغم من وجاهة الحجج التي سا قد استقر علي وجوب تمتع كل أولاً : ان سلامة الطيران تقتضي : طائرة بجنسية دولة معينة واستند إلي الحجج الاتية ة للملاحة , ويعتمد عليها سواء في وقت الطائرات تمثل عنصراً هاماً من عناصر الثروة القومية السلم او الحرب ولذا يتعين ان يظل هذا المال محكوماً بقانون دولته حتي يمكن الي وطنة وقت الحاجة . عد أن استقر الفقة علي ضرورة منح الجنسية ب معايير اكتساب الطائرة للجنسية: وقد سب جنسية الشخص المالك 1919 بهذا الضابط المادة السادسة من معاهدة باريس 17 والمادة شيكاغو باعتباره افضل المعايير التي تتلائم مع طبيعة الطائرة واغراض استثمارها. لملاحة 20 تقضي م وعلي اعلي سطح من اجنحتها وان تتجة رءوس الحروف نحو الحافة الامامية للطائرة من قانون الطيران ماده نصت ال اساس اكتساب الطائره الجنسيه الاماراتيه: من قانون الطيران كل من قاد طائره او جعلها او تحمل علامات غير صحيحه او غير يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبالغرامة التي لا تزيد على

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي